

سنن البيهقي الكبرى

11710 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ثنا أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو يوسف عن هشام بن عروة أن الزبير ٧ جعل دوره صدقة قال وللمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها فإن استغنت بزوج فلا شيء لها قال أبو عبيد قال الأصمعي المردودة المطلقة